

283662 - قصة مكذوبة في ترك عليّ إلقاء السلام على عمر ، رضي الله عنهما .

السؤال

هل هذه القصة الواردة عن عمر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب رضي الله عنهما صحيحة ، " كان علي بن أبي طالب لا يبدأ بالسلام على عمر بن الخطاب ، ولكن إذا سلّم عليه عمر رد السلام ، فاشتكى عمر رضي الله عنه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وقال : يا رسول الله إن عليا لايسلّم علي ، فسأل الرسول علي بن أبي طالب : (لماذا لا تسلم علي عمر؟) ، فقال سمعتك يا رسول الله تقول: من بدأ أخاه بالسلام فله بيت في الجنة ، وأحببت أن يكون هذا البيت له " ؟

ملخص الإجابة

هذه القصة مكذوبة لا أصل لها ، وروايتها من رواية الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلى أصحابه رضي الله عنهم .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذه القصة لا أصل لها ، على ركاكة لفظها ، وفساد معناها .

وقد ذكرت في موقع "الدرر السنية" ، تحت مبحث "أحاديث منتشرة لا تصح" ؛ وذكروا أنه : حديث أنه لا وجود له في كتب السنة .

ولا يعلم عن الصحابة رضي الله عنهم أن أحدا منهم كان يمر بصاحبه ولا يسلم عليه .

بل صح عن أبي هريرة، قال: " إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ، أَوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ أَيْضًا " رواه أبو داود (5200) موقوفا ، ثم رواه مرفوعا ، وصححه الألباني في "صحيح أبي داود" مرفوعا وموقوفا .

وعن أنس بن مالك : " أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يَكُونُونَ مُجْتَمِعِينَ فَتَسْتَقْبِلُهُمُ الشَّجَرَةُ، فَتَنْطَلِقُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ عَنْ يَمِينِهَا وَطَائِفَةٌ عَنْ شِمَالِهَا، فَإِذَا التَّقَوَّا سَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ " رواه البخاري في "الأدب المفرد" (1011)، وصححه الألباني في "صحيح الأدب المفرد".

بل التسليم على المسلم : حق له على أخيه :

فقد روى مسلم في "صحيحه" (2162) : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتُّ قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَسَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ .**

فكيف يترك ذلك الحق ، وهذا الأدب الجليل ، لأجل ما ذكر من هذا الكلام السمج ؟!

وقد سبق في جواب السؤال رقم : (132011) أن الإيثار بالقرب على نوعين :

النوع الأول : القرب الواجبة : فهذه لا يجوز الإيثار بها.

النوع الثاني: الإيثار بالمستحب، فالأصل فيه أنه لا ينبغي ، بل صرح بعض العلماء بالكراهة ، لكن الصحيح أن الأولى عدم الإيثار ، وإذا اقتضت المصلحة أن يؤثر فلا بأس .

وإذا كان ثبت عند علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **من بدأ أخاه بالسلام فله بيت في الجنة** فكيف يؤثر بذلك غيره على نفسه ، ويتأخر عن هذا الفضل، والصحابة أولى الناس بالمسارعة في الخيرات والتنافس عليها ؟

والله أعلم .